

التعاون اللامركزي الجزائري-المتوسطي: الفرص والتحديات  
The Decentralized Algerian-Mediterranean Cooperation:  
Opportunities and Challenges

جلال حدادي<sup>1</sup>

Djalal HADDADI<sup>1</sup>

<sup>1</sup> جامعة باجي مختار -عنابة (الجزائر)، djalal.haddadi@univ-annaba.dz

تاريخ النشر: 2023/06/05

تاريخ القبول: 2023/04/17

تاريخ الاستلام: 2022/05/16

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الفرص التي يمكن للجماعات الإقليمية الجزائرية كسبها من خلال علاقات التعاون اللامركزي مع نظيرتها المتوسطية، كما تسعى إلى تبيان التحديات التي تواجه هذه العلاقات وكيفية تجاوزها ، وذلك وفق تصور منهجي ينطلق من تحديد وضبط مفهوم هذا التعاون ومقارباته من جانب، ثم يوضح فرصه وتحدياته من جانب ثان.

تظهر نتائج الدراسة مجموعة من الفرص والتحديات المشتركة التي تتعلق بأطراف التعاون مجتمعة، وأخرى متفردة خاصة بكل طرف. وتؤكد النتائج على أن هذا التعاون حتى يحقق المنفعة العمومية يحتاج إلى بناء مقارنة شاملة، تشاركية، مندمجة ومستدامة.

**كلمات مفتاحية:** التعاون اللامركزي، الجماعات الإقليمية الجزائرية، المتوسط، الفرص، التحديات.

**Abstract:**

This study aims to shed light on opportunities of decentralized cooperation between Algerian territorial collectivities with its Mediterranean counterparts. Moreover, it seeks to display the challenges that face these relationships, and how it could be surpassed according to a methodological approach which begins with specifying the concept of this cooperation and its approaches from one side, then clarifying its opportunities and challenges from another one.

The findings of this study show a combination of common opportunities and challenges related to the cooperation's parties, and another individual combination related to each party. The results confirm that in order to realize the common good, it needs to build an inclusive, shared, integrated, and sustainable approach.

**Keywords:** decentralized cooperation, the Algerian territorial collectivities, the Mediterranean, opportunities, challenges.

المؤلف المرسل: جلال حدادي، الإيميل: [djalalpo@outlook.fr](mailto:djalalpo@outlook.fr)

## 1. مقدمة:

يبين ماضي وحاضر التفاعلات البيئية في منطقة البحر الأبيض المتوسط بأنها محكومة بثنائية أساسية تتجلى في الصراع والتعاون. هذا الأخير، أي التعاون، بات يزداد أهمية نظرا لزيادة الرهانات والتحديات المشتركة التي أصبحت تميز هذه المنطقة، خاصة في تلك المجالات المتعلقة بقضايا من مثل: التنمية المستدامة، الهجرة، الأمن...، والتي أصبح كسبها وتجاوزها يتطلب مشاركة كل الأطراف المعنية، وعلى مختلف المستويات (المحلي، الوطني، الإقليمي)، فيما بات يعرف بـ "التعاون متعدد المستويات".

من بين مستويات التعاون الثلاثة، أخذ التعاون بين الفاعلين المحليين أو اللامركزيين الذي يعرف بـ "التعاون اللامركزي" بالتطور والتكثف بشكل كبير في السنوات الأخيرة، بدعم من حكومات الدول، ومن المنظمات الدولية والإقليمية والعالمية على حد سواء.

وفي هذا السياق، انخرط العديد من الدول المتوسطية بما فيها الجزائر وفاعلها اللامركزيون في هذا الشكل من التعاون، الذي يمنح الكثير من الفرص للجماعات المحلية الجزائرية كي تستفيد من خبرات وتجارب نظيرتها المتوسطية، إلا أن الاستفادة من هذه الفرص تواجهها عديد التحديات. وعليه، جاءت إشكالية هذه الدراسة لتبحث في: كيف يمكن للجماعات المحلية الجزائرية كسب فرص وتجاوز تحديات التعاون اللامركزي مع نظيرتها المتوسطية؟

من خلال هذا السؤال يتبين الهدف والغرض من هذا البحث، والذي يتحدد في محاولة توضيح طبيعة الفرص والتحديات التي أفرزتها علاقات التعاون اللامركزي التي تجمع الجماعات المحلية الجزائرية مع نظيرتها المتوسطية، وذلك من أجل رسم صورة عامة عن التعاون اللامركزي الجزائري-المتوسطي، وإجراء تقييم عام منهجي لمردوده الوطني والمحلي، وآفاق التعامل الفعال معه والاستفادة منه مستقبلا، بما يكفل من كسب فرصه وتجاوز تحدياته.

أما فيما يتعلق بالتصور المنهجي لهذه الدراسة فينطلق أولا، من تحديد مفهوم التعاون اللامركزي وفقا للمقاربة الجزائرية من جهة أولى، ووفقا لمقاربة الشركاء المتوسطيين من

جهة ثانية؛ ثم ثانيا، البحث في فرص هذا التعاون وتحدياته، ليتم في الخاتمة توضيح كيف يمكن للجماعات الإقليمية الجزائرية أن تكسب هذه الفرص وتتجاوز هذه التحديات.

## 2. المقاربتان الجزائرية والمتوسطية للتعاون اللامركزي

### 1.2 المقاربة الجزائرية للتعاون اللامركزي:

يستلزم فهم المقاربة الجزائرية للتعاون اللامركزي معرفة الإطار القانوني الذي يحدده وينظمه، وهو ما سيتم توضيحه بعد الإجابة عن السؤال التالي: كيف عالج المشرع الجزائري مسألة التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الوطنية ونظيرتها الأجنبية؟  
قد عالج المشرع هذه المسألة في مرحلتين متتاليتين، المرحلة الأولى هي مرحلة المعالجة الضمنية أو غير الصريحة، أما المرحلة الثانية فهي مرحلة المعالجة المباشرة أو الصريحة.

يلاحظ في المرحلة الأولى بأن المشرع قد استعمل عبارات، مفاهيم، ومصطلحات غير صريحة للتعبير عن ظاهرة أو مفهوم التعاون اللامركزي، وهو ما يلاحظ في كل من المادة 08 فقرة 01 من قانون 07/12 المتعلق بالولاية، (القانون رقم 07/12 ، 2012، صفحة 9). والمادة 106 من قانون 10/11 المتعلق بالبلدية، (القانون رقم 07/11 ، 2011، صفحة 17).

يتضح من خلال ما جاء في محتوى هاتين المادتين، أن كليهما لم تشير صراحة إلى عبارة أو إلى مفهوم التعاون اللامركزي. فالأولى، أي المتعلقة بالولاية، اكتفت بالإشارة إلى علاقات التبادل والتعاون بين الجماعات الإقليمية الوطنية ونظيرتها الأجنبية، أما الثانية، المتعلقة بالبلدية، استخدمت مفهوم التوأمة ولم تشير صراحة إلى التعاون اللامركزي.  
أما في المرحلة الثانية، أي مرحلة المعالجة الصريحة، أصبح موقف المشرع مع صدور المرسوم التنفيذي 329/17 واضحا اتجاه قضية التعاون اللامركزي، وهو ما يتضح من خلال نص المادة 3 منه (المرسوم التنفيذي رقم 329/17، 2017، صفحة 17)، حيث أشار المشرع صراحة إلى إمكانية كل من البلدية والولاية فقط، دون التمييز بينهما، إقامة علاقات تعاون لامركزي.

أما فيما يتعلق بتعريف التعاون اللامركزي، فقد عرفه المشرع في المادة 02 فقرة 01 من نفس المرسوم على أنه: " كل علاقة شراكة قائمة بموجب اتفاقية، بين جماعة إقليمية جزائرية أو أكثر، وجماعة إقليمية أجنبية أو أكثر، بهدف تحقيق مصلحة متبادلة، في إطار صلاحياتهما المشتركة" (المرسوم التنفيذي رقم 329/17، صفحة 04).

تتضح إذن من خلال هذا التعريف المقاربة التي تبناها المشرع الجزائري في صياغة مفهوم التعاون اللامركزي، حيث بين الطابع الدولي لهذا التعاون، ومنح الصفة الرسمية للقيام بعلاقاته لصالح الجماعات الإقليمية فقط. ولكن هذا لا يعني عدم إمكانية أن تلجأ هذه الجماعات إلى مصالح الإدارة العمومية، وإلى منظمات المجتمع المدني، وشركات القطاع الخاص التي تنشط في إقليمها عند إقامة علاقات التعاون اللامركزي.

يلاحظ من خلال مواد هذا المرسوم أن المشرع اعتمد على مقاربة اختيارية (شبه إيماجيه) لإشراك بقية الفاعلين المحليين في علاقات التعاون اللامركزي، كما اعتبر الشراكة هي الصيغة الرئيسية، والاتفاقية هي الصيغة القانونية الحصرية لهذا التعاون، وأن مسؤولية علاقاته إذا كانت ضيقت من حيث الأطراف (الجماعات الإقليمية)، فقد وسعت من حيث "الشكل"، فلم تعد مقتصرة على علاقات التوأمة فقط، بل أيضا يمكنها أن تكون في شكل: علاقات صداقة، برامج أو مشاريع تنمية، تبادلات تقنية وثقافية أو علمية أو رياضية أو غيرها من أشكال العلاقة. وفي هذا السياق اعتمد المشرع على مقاربة موضوعية نفعية حدد من خلالها ميادين تعاون محددة، ينبغي على كل مشروع تعاون لامركزي أن يندرج ضمن أحدها أو بعضها.

وبالموازاة فرض المشرع الجزائري رقابة الوصاية على اتفاقيات هذا التعاون. وفي هذا السياق يرى الأستاذ " الطيب السعيد" أنه: من أجل ضمان ألا تتعارض اتفاقيات التعاون اللامركزي مع مبادئ السيادة والمصالح الوطنية، فرضت على هذه الاتفاقيات رقابة ثلاثية الأبعاد: 1-رقابة قانونية مسبقة: كون علاقات التعاون اللامركزي تتم بموافقة الوزارتين: الداخلية والخارجية؛ 2-رقابة قيمية: لأن علاقات التعاون اللامركزي يجب أن تندرج في إطار احترام القيم والثوابت، والمصلحة الوطنية، والالتزامات الدولية للجزائر؛ 3-رقابة مالية:

لأن التعاون اللامركزي لا يجب أن يكون مصدرا لإفقار الولاية. أما بالنسبة للبلدية فيجب إضافة رقابة الوالي بعد أخذ رأي رئيس الدائرة (Taib, 2014, p. 33).

إذن، وبناء على ما تقدم تتضح طبيعة المقاربة الجزائرية للتعاون اللامركزي، التي ضيقت هذا التعاون عندما حصرت أطرافه الرسميين في الجماعات الإقليمية فقط. وهنا تجدر الإشارة بأن الجزائر ليست الدولة المتوسطة الوحيدة التي تبنت هذه المقاربة، بل هنالك دول أخرى على غرار: المغرب، تونس، فرنسا، إيطاليا...

## 2.2 المقاربة المتوسطة للتعاون اللامركزي:

يمكن إدراج أغلب مقاربات التعاون اللامركزي في المنطقة المتوسطة في إطار مقاربتين اثنتين هما: المقاربة الضيقة والمقاربة الموسعة.

### 1.2.2 المقاربة الضيقة:

تمنح المقاربة الضيقة الصفة الرسمية لفاعل التعاون اللامركزي للجماعات والسلطات المحلية فقط، انطلاقا من اعتبار أن علاقاته تتم بين المؤسسات الرسمية المعبرة عن نظام اللامركزية الإدارية. إذن كل المنظمات التي لا تندرج ضمن هذا الصنف من المؤسسات، والتي لديها علاقات مع منظمات أجنبية، تندرج في إطار التعاون غير الحكومي، وليس في إطار التعاون اللامركزي (Adda, 2000, p. 148).

فالمشرع الفرنسي مثلا يحصر فواعل التعاون اللامركزي الرسميين في الجماعات الإقليمية وتجمعاتها فقط (Maré, 2012, p. 2012)، وهو ما جاء في المادة 131 من قانون 125/92 لـ 6 فيفري 1992، المتعلق بالإدارة الإقليمية للجمهورية الفرنسية (Loi, 1992).

ومن جهته المشرع الإيطالي، وبالضبط في إطار الاتفاقية الوطنية المتعلقة بالتعاون اللامركزي، الصادرة عن وزارة الشؤون الخارجية الإيطالية، يعرف التعاون اللامركزي على أنه: " كل نشاط إنمائي تقوم به السلطات المحلية الإيطالية سواء بشكل فردي أو جماعي بمساعدة وحدات تنتمي للمجتمع المدني، ويمارس في إطار إقليم يخضع لسلطات الجماعات الإقليمية، ويتم بالشراكة مع مؤسسات البلدان السائرة في طريق النمو، و هذه النشاطات

يجب أن تشارك في صناعة قراراتها مختلف مكونات و ممثلي المجتمع المدني في البلدان الشريكة، بهدف التنمية المستدامة لإقليمها" (Pierre, 2003, p. 3).

وعليه، يلاحظ من خلال هذا التعريف، أن المشرع الإيطالي هو الآخر يركز على الجانب الرسمي في التعاون اللامركزي، وبذلك فهو يندرج في إطار المقاربة الضيقة، إلا أنه يختلف عن المشرع الفرنسي في تصريحه بالدور الذي يمكن أن يؤديه المجتمع المدني بالشراكة مع الجماعات الإقليمية في هذا التعاون، كما جاء بفكرة ربط هذا التعاون بالتنمية المستدامة للإقليم.

كذلك، المشرع المغربي هو الآخر ضيق مجال هذا التعاون في حصر أطرافه الرسميين في الجماعات الترابية فقط. وهو ما يشير إليه صراحة نص المادة 42 من قانون 07/18 الصادر سنة 2009، المعدل للقانون 78/00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر سنة 2002 (القانون رقم 78/00، المعدل بالقانون رقم 17/18، 2009)، وكذلك نص المادة 36 من قانون 79.00 المتعلق بتنظيم العمالات والأقاليم (القانون رقم 79/00 ، 2002).

تأسيسا على ما سبق، يتضح بأن المقاربة الضيقة للتعاون اللامركزي التي تبنتها عديد الدول المتوسطية على غرار: الجزائر، المغرب، إيطاليا وفرنسا، تضيق مجاله بحصر فواعله الرسميين في الجماعات الإقليمية، وهو ما يختلف عن المقاربة الموسعة، التي حاولت أن تدرج فواعل أخرى.

### 1.2.2 المقاربة الموسعة في تعريف التعاون اللامركزي:

تمنح المقاربة الموسعة الصفة الرسمية لفاعل التعاون اللامركزي لجميع الفواعل ما تحت دولاتية، أي لكل المنظمات والأشخاص المعنوية التي ليست لها علاقة مباشرة بالحكومة المركزية سواء أكانت عمومية أو خاصة. هذه المقاربة تركز على قطاع أو مجال النشاطات، ومن أبرز مناصريها منظمة الاتحاد الأوروبي (Adda, 2000, p. 148).

برزت مقاربة الاتحاد الأوروبي للتعاون اللامركزي لأول مرة في سياق السياسة الإنمائية الأوروبية، وبالضبط في إطار اتفاقية لومي الرابعة لـ 15 ديسمبر 1989 في الأحكام المكرسة لأهداف التعاون ومبادئه والجهات الفاعلة فيه، حيث أكدت المفوضية

الأوروبية على أن التعاون اللامركزي يجب أن يفهم على أنه مجموع المبادرات المنبثقة عن مختلف الفاعلين المحليين، بما فيهم ممثلي المجتمع المدني في مجال مناقشة الأولويات التنموية وفي تنفيذ إجراءاتها (Adda & Bertrand, 2001, p. 379).

تم التأكيد على أهمية التعاون اللامركزي من خلال اتفاقية "لومي الرابعة مكرر- (Quatrième convention ACP-CEE, 1989). بالإضافة إلى ذلك احتل التعاون اللامركزي مكاناً أكثر أهمية في اتفاقات الشراكة الجديدة التي تربط الاتحاد الأوروبي بالدول التي تقع في قارة أفريقيا، جزر البحر الكاريبي والمحيط الهادي (ACP). حيث تم التوقيع بين الطرفين في 23 جوان عام 2000 بمدينة "كوتونو" بالبنين على إطار جديد للشراكة والتعاون (يخلف اتفاقيات لومي ويكملها)، امتد لفترة عشرين عاماً أي من 2000 إلى 2020، قسم إلى أربع مراحل متساوية الفترة الزمنية، ويغطي مجالات مهمة تتعلق بالتعاون اللامركزي. (Commission européenne, l'accord de Cotonou, 2000).

فبناء على ما جاء في محتوى اتفاقات الاتحاد الأوروبي للتعاون اللامركزي، يتضح تصوره لهذا التعاون الذي يتجلى في كل نشاط دولي تقوم به فواعل تحت دولاية تنتمي إلى إقليم محدد، ليست بالضرورة الجماعات الإقليمية. وفي هذا السياق ترى منظمة الاتحاد الأوروبي بأن علاقات التعاون اللامركزي يجب أن تشمل كل فواعل الميدان.

فالمادة 3 المتعلقة بالنظام الجماعي لـ 17 جويلية 1998، المعدل في 3 أبريل 2004، يقر بأن فواعل هذا التعاون يمكن أن تكون: "السلطات العمومية المحلية؛ المنظمات غير الحكومية؛ منظمات السكان الأصليين؛ الجماعات المهنية وجماعات المبادرات المحلية؛ التعاونيات؛ النقابات؛ المنظمات التمثيلية للفواعل الاقتصادية والاجتماعية؛ المنظمات المحلية التي تنشط في مجال التعاون والاندماج الجهوي اللامركزي؛ منظمات المستهلكين؛ منظمات النساء أو الشباب؛ المنظمات المدرسية؛ الثقافية؛ البحثية؛ العلمية؛ الجامعات؛ الكنائس والجمعيات الدينية؛ وسائل الإعلام؛ وكل الجمعيات غير الحكومية، والمؤسسات المستقلة التي يمكن أن تساهم في التنمية" (Règlement (CE) n° 1659, 1998).

يلاحظ من خلال محتوى هذه المادة أن المقاربة الأوروبية للتعاون اللامركزي أوسع من المقاربة الضيقة، لأنها تشمل جميع الجهات الفاعلة التي لا تنتمي مباشرة للسلطة المركزية. وعليه فإن منظمة الاتحاد الأوروبي، تمنح الفرصة لفواعل أخرى، ليست محصورة في الجماعات الإقليمية فقط، حتى تبادر وتشارك في مجال التعاون اللامركزي من جهة، ومن جهة أخرى، ترى بأن هذا التعاون يجب أن يختلف عن التعاون التقليدي، أي بين دولة ودولة أخرى، إلى شكل آخر يركز على الجانب اللامركزي.

### 3. فرص وتحديات التعاون اللامركزي الجزائري-المتوسطي

#### 1.3 الفرص:

يمكن توضيح هذه الفرص انطلاقا من عرض تجربة بعض المشاريع المنجزة في إطار التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الجزائرية ونظيرتها المتوسطية.

#### 1.3.1 مشروع تهيئة حديقة التجارب العلمية بالحامة:

يندرج مشروع تهيئة حديقة الحامة في إطار التعاون اللامركزي بين ولاية الجزائر وبلدية باريس. ترجع الأسباب الرئيسية التي دفعت لهذا التعاون إلى الرغبة في إصلاح الوضع المتدهور التي وصلت إليه الحديقة، خاصة بعد غلقها لفترة زمنية طويلة. وبذلك بادرت ولاية الجزائر باقتراح مشروع يهدف إلى إعادة تهيئتها، حيث تم اقتراح تشخيص الوضع من خلال تقرير أنجز في الفترة الممتدة من 2005 إلى غاية 2007، يوضح حالة الحديقة المتدهورة. بعد تشخيص الوضع، تم تسطير هدف عام لتهيئة الحديقة، تمثل في تنمية ثروتها الطبيعية والنباتية، ثم إعادة فتحها للزوار. قدرت التكلفة الإجمالية لهذا المشروع بـ 441.000.000 دج (Ziriati Abderezak, p. 21).

حددت مدة المشروع بحوالي 60 شهرا، انطلق بمجرد انتهاء التقرير الذي أعده المراقب المالي في شهر جويلية 2005، وانتهى في 1 ماي 2009، ليتم تسليمه بعد أربعة (04) أشهر. ليتم في الأخير تقييم المشروع، ثم تقديم تقرير نهائي لولاية الجزائر بتاريخ 19 سبتمبر 2010 (Bray, 2006, p. 27).

أما فيما يخص استفادة ولاية الجزائر من هذا المشروع تجلت في تطوير قدرات التسيير الذاتي للحديقة، وذلك من خلال تكوين المكونين في مجالات متعددة، حيث شملت

الدورة التكوينية 25 مكونا من بينهم أساتذة وباحثين ممثلين في المجلس العلمي للحديقة، والذين يسهرون على تقديم الدروس في مدرسة البستنة التابعة للحديقة. تكوين أعوان الحديقة: إذ شملت هذه العملية 20 من بين 130 عوناً، تم توزيعهم على المهام التالية: الاستقبال: 6 أعوان، الإعلام وتنظيم المعارض: 10 أعوان، تهيئة الممرات: 4 أعوان (حمادو، 2016/2015، صفحة 116).

وفيما يتعلق بمناصب الشغل فقد تم الاعتماد على 3/1 من اليد العاملة المحلية ضمت مهندسين، فلاحين وزراعيين. وفيما يخص الاستثمار المحلي، وبالنظر في التقرير التقييمي الذي أعقب تسليم المشروع، والذي تضمن الحويلة المالية والإدارية، فقد تم الاعتماد على استخدام المواد المصنعة محليا بما يعادل 5/3 من طرف الشركات الصغيرة والمتوسطة المتخصصة في إنشاء الأعمدة الاسمنتية، باستثناء المضختين الرئيسيتين للحديقة تم استيرادهما نتيجة لعدم تلبية المضخات المحلية لمعايير النوعية، والمعايير التقنية المطلوبة. كذلك السياج وأعمدته تم اقتناؤه من السوق المحلي، كما تم بناء حواف الممرات بحجارة متراسة وبمواد محلية الصنع.

كذلك، لقد حقق هذا المشروع نتائج مهمة فيما يتعلق بحماية البيئة التي تعبر عن عامل الاستدامة في التنمية المحلية من بينها: الحفاظ على الأشجار والنباتات التي يعود عمرها إلى مئات السنين، إصلاح نظام السقي التقليدي، وتجديد كل شبكات السقي والصرف الصحي، و إعادة أغطية الممرات عبر استخدام مواد طبيعية صخرية (حمادو، 2016/2015)...

### 1.3 2. مشروع نظافة المحيط الحضري بين مدينتي الخروب الجزائرية و "ملوز- Mulhouse" الفرنسية:

يعود تاريخ الشراكة بين الخروب وملوز إلى سنة 2000، حيث تنقل وفد من المنتخبين تابع لملوز إلى الخروب، أين تم تحديد موضوع التعاون في " نظافة المحيط الحضري"، ليتم بعد ذلك الإمضاء على اتفاقية التعاون بينهما. أما فيما يتعلق بأهم الدوافع التي حفزت على هذا التعاون بين المدينتين، فيمكن إرجاعها إلى تواجد عدد معتبر من

المغتربين الجزائريين في ملوز، 80% منهم من أصل قسنطيني، وهو ما قد حفز هذه البلدية على إقامة مشروع تعاون لامركزي مع مدينة جزائرية من هذه المنطقة (Akerkar, 2015, p. 80).

كذلك، إن تفاقم المشاكل البيئية في مدينة الخروب جراء التوسع الديمغرافي الكبير، بالإضافة إلى التوسع الحضري (بناء المدينة الجديدة حول الخروب: علي منجلي وماسينيسا) والمشاكل المنجرة عنه، كل ذلك دفع برئيس بلدية الخروب إلى الانخراط في هذا المشروع، وتقديم اقتراحات تجلت أساسا في صياغة مقارنة شاملة حول " نظافة المحيط الحضري"، أين تم تحديد مجموعة من الأولويات تمثلت أساسا في: تحسين نظام جمع النفايات المنزلية؛ الوقاية من الأمراض المتعلقة بالمياه؛ الحفاظ على مورد المياه؛ وكذلك التكوين المستمر للأطباء، والإطارات الإدارية؛ إشراك سكان ملوز ذوو أصول قسنطينية في الشراكة.

استفادت الخروب في إطار هذا المشروع من تكوين أطباء، وتقنيين يعملون في مصالح البلدية في مجال النظافة الحضرية؛ المياه؛ والصرف الصحي. كذلك حتى بلدية ملوز لديها ما يمكن أن تستقيده من هذا التبادل، وهو ما يتجلى في قول النائب السابق لرئيس البلدية المكلف بالعلاقات الدولية لملوز في 2 ماي 2014: "...إذا كنا أذكاء ومنفتحين، سنجد حتما شيئا مفيدا لمدينتنا" (Akerkar, 2015, p. 82).

ساهم كذلك التعاون بين مستشفيات المدينتين في تكوين أطباء جزائريين، كما سمح بتحسين نوعية خدمات العلاج لسكان مدينة الخروب، وهو ما يتضح من خلال تصريح لطبيب في المؤسسة العمومية الاستشفائية للخروب في 25 ديسمبر 2013 شارك في هذا التعاون: " الشراكة مع المؤسسة العمومية الاستشفائية "ملوز" كانت لها نقاط إيجابية، من بينها أن التبادلات سمحت لنا من تحسين ممارساتنا الطبية، وتحسين أداء مصالح مستشفانا" كما أكد مسؤول حضيرة بلدية الخروب على أن: " مدينة ملوز أرسلت عتاد يخص المجالين الطبي، وجمع النفايات المنزلية، جد مهم للخروب (...)، كما استفاد الأطباء وتقنيي مصالح البلدية من تكوين يتعلق باستخدام هذا العتاد". كما استفاد البعض من موظفي

البلدية من تربص تكويني بداخل مصالح بلدية ملوز" (Akerkar, 2015, p. 82).  
(مسؤول عن حضيرة الخروب، 22 ديسمبر 2013).

ما يلاحظ كذلك من خلال هذا المشروع أنه قد حقق إغناء متبادلا على المستوى الإنساني. وهو ما يؤكد أنه أغلب المشاركين: منتخبون، أطباء، مهندسون، تقنيون... " يشكل التعاون مع مدينة ملوز جسرا بين الثقافتين؛ بين المهندسين؛ التقنيين، ومحركا بالنسبة لإطاراتنا، وإطارا للتحفيز". (منتخب في بلدية الخروب، 24 ديسمبر 2013). " المبادلات غنية في الاتجاهين، لأننا استكشفتنا ممارسات، وتنظيمات مختلفة، و سياق مختلف" (Akerkar, 2015, p. 83). (نائب مدير حضيرة بلدية ملوز، 2 ديسمبر 2013). " يوجد أطباء في المستشفى واقعيون، متواضعون وبيرون بأننا يمكن أن نتقدم معا، استمتعت بالعمل معهم" (Akerkar, 2015, p. 83). (مساعد سابق لرئيس البلدية مكلف بالعلاقات الدولية لملوز، 2 ماي 2014).

رغم الفرص التي منحها هذا المشروع للبلديتين: الخروب وملوز، إلا أنه عرف بعض الحدود على غرار أن علاقاته كانت مؤقتة وليست مستمرة في الزمن (غير مستدامة)، إذ بمجرد انتهاء العهدة الانتخابية لرئيس المجلس الشعبي البلدي، والأعضاء المنتخبين للخروب سنة 2003، الذين أسسوا هذا المشروع، أصبحت الاتصالات مع بلدية ملوز قليلة، وبذلك أصبحت المشاريع لا تتقدم.

وبالتالي، يلاحظ أن ارتباط مشاريع التعاون اللامركزي بإرادة المنتخبين دون ارتباطها بإطار مؤسساتي دائم يجعل هذه العلاقات لا تحقق الأهداف المسطرة، بسبب غياب المبادلات، فمثلا توقف التعاون أدى إلى تعطيل وتدهور جزء من العتاد المخصص لجمع النفايات المنزلية المقدم من قبل بلدية ملوز، نتيجة لغياب التكوين والصيانة. كذلك، إذا كانت بلدية ملوز لديها مصلحة للعلاقات الدولية، ونشاطاتها مدعمة من قبل المعهد الجهوي للتعاون والتنمية ( IRCOD )، إلا أن في لخروب لا توجد أي مصلحة مكلفة بهذا التعاون. وعليه فالتعاون اللامركزي لبلدية لخروب يتعلق فقط بإرادة رئيس البلدية والأعضاء المنتخبين، ويقدرتهم على النشاط.

كذلك، من بين حدود هذا المشروع ضعف الوسائل المالية والتنظيمية، وهو ما يؤكد أحد المنتخبين في مجلس بلدية الخروب المشارك في المشروع، من خلال قوله: "التعاون اللامركزي في الجزائر ليس له إطار مؤسسي، ولم تخصص له ميزانية محددة، غير مستمر، ولم يستفد من مساعدة مالية من مصالح الدولة. توجد دائما إجراءات بيروقراطية، في كل مرة يطلب تصريح من الوصاية، ومضايقة إضافية" (Akerkar, 2015, p. 84). (منتخب لخروب، 1 أفريل 2013).

أخيرا، ومن بين حدود هذا المشروع، عدم تمكنه من تجنيد الفاعلين الآخرين على غرار المجتمع المدني، والمغتربين الجزائريين في ملوز ذوي الأصول القسنطينية، وبذلك تجربة الشراكة بين المدينتين عرفت أقلمة ضعيفة للتعاون اللامركزي (Akerkar, 2015, p. 84).

### 3. 1. 3 مشروع التعاون اللامركزي (متعدد الأطراف) "أرخميدس" بين بلدية وهران والاتحاد الأوروبي:

يعود تاريخ إمضاء اتفاقية هذا المشروع إلى سنة 2007، جمع سبع مدن هي : وهران، بيروت، الميناء، اسطنبول، فونيس، جان ، بورديو وصوفيا. ينضوي موضوعه العام في إطار الاقتصاد المستدام، أما مواضيعه الفرعية فتتدرج في إطار تهيئة الإقليم؛ النقل؛ التخطيط والتنمية الحضرية. الغلاف المالي للمشروع يقدر بمبلغ 735000 أورو، منها 580000 أورو ممولة من قبل الاتحاد الأوروبي (Atlas français de la coopération décentralisée, 2020).

تجلى الهدف العام من هذه الشراكة بالنسبة لمدينة وهران في دعم المجلس الشعبي البلدي في سياسته المتعلقة بالتهيئة الحضرية. أما فيما يتعلق بتنظيم عمل المشروع، فقد تم الاتفاق بين المدن المشاركة على اختيار الشريك المناسب لتجسيد أهداف المشروع، وبذلك فقد تم الاتفاق بين بلدية وهران وبلدية بورديو على العمل كثنائي، وتم تحديد الهدف بشكل دقيق، تمثل في تجديد عمارات الحي التاريخي "سيدي الهواري" (Atlas français de la coopération décentralisée, 2020).

ما يلاحظ من خلال هذا المشروع، هو مشاركة فاعلين آخرين إلى جانب المجلس الشعبي البلدي لوهراڤ وبلدية بورڤو، هم كل من: جمعية الأفق الجميل، جامعة العلوم والتكنولوجيا لوهراڤ، قسم الهندسة المعمارية، المدرسة الوطنية العليا للهندسة المعمارية وهران، ديوان الترقية والتسيير العقاري لوهراڤ، مفوضية إحصاء الشؤون المعمارية والحضرية لمدينة بورڤو (Atlas français de la coopération décentralisée, 2020).

انتهى المشروع بالتاريخ المحدد له في 31 ديسمبر 2009، إلا أن الملاحظ هو أن المساعدات المالية والتقنية المقدمة من قبل الاتحاد الأوروبي وبلدية بورڤو، رغم نجاحها الميداني إلا أنها لم تفي بكل مستلزمات المشروع. وبذلك تم تجديد عقد الاتفاقية مع بلدية بورڤو. إذن بعد هذا النجاح، ونظرا للغبة في استكمال ما تبقى من المشروع، حث المجلس الشعبي البلدي لوهراڤ مدينة بورڤو على مساعدتها من أجل الاستمرار في هذه النشاطات، لإعادة تهيئة الحي بمساعدة النسيج الجمعي المحلي على غرار " جمعية الأفق الجميل، جمعية الصحة "سيدي الهواري" (Atlas français de la coopération décentralisée, 2020).

لقد استفاد من هذا المشروع، حوالي اثني عشر عضوا ينتمون إلى جمعية الأفق الجميل، وجمعية الصحة. أما فيما يتعلق بالغلاف المالي الذي خصص للمشروع فيقدر بـ 20800 أورو، ساهمت بلدية بورڤو بـ 9400 أورو، وزارتي الشؤون الخارجية الأوروبية والفرنسية بـ 9000 أورو، ومساهمات أخرى قدرت بـ 2400 أورو. لقد سمح هذا المشروع "أرخميدس" من جلب اهتمام السلطات المحلية والوطنية الجزائرية حول ضرورة إعطاء أهمية خاصة للمحافظة على التراث الوهراڤي، عبر القيام بنشاطات تحسيسية، وتكوين في مجال تقنيات إعادة تأهيل الحي. أما فيما يتعلق بحدود هذا المشروع فتجلت أساسا في عدم كفاية الموارد المالية المخصصة (Atlas français de la coopération décentralisée, 2020).

بناء على تجربة هذه المشاريع، يستنتج بأن الفرص التي يمكن أن تكسبها الجماعات الإقليمية الجزائرية من خلال إقامتها لمشاريع تعاون لامركزي مع نظيرتها الأجنبية تتفرع أساسا إلى فرص سياسية ومؤسسية، اقتصادية، اجتماعية، وثقافية. تتجلى الفرص السياسية والمؤسسية في التعزيز المؤسسي، وفي تحسين القدرات في مجال تسيير المشاريع، وتقديم الخدمات العمومية، وتنمية الحياة السياسية على مستوى الإقليم المحلي عن طريق تفعيل العمل التشاركي، وعبر الاستفادة من برامج التكوين الموجهة للمنتخبين، الموظفين، الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين الناشطين على هذا المستوى...

أما الفرص الاقتصادية، فتتجسد في إمكانية الاستفادة الفنية من تجارب الجماعات المتوسطية، عن طريق إيجاد قنوات لنقل المهارات والمعارف والخبرات والتكنولوجيا؛ الاستفادة من التمويل، خاصة في إطار المساعدات التي تقدمها الجماعات الإقليمية المتوسطية، والاتحاد الأوروبي؛ تحفيز المستثمرين المتوسطيين للاستثمار في الجزائر؛ التعريف بالمنتجات المحلية والوطنية، والولوج إلى السوق المتوسطية...

في حين تتمحور الفرص الاجتماعية حول معالجة شؤون الجالية الجزائرية في المهجر، حيث يمكن للجماعات الإقليمية الجزائرية من خلال علاقات التعاون اللامركزي مع نظيرتها المتوسطية ربط المهاجرين الجزائريين بدولتهم، وبالجماعة الإقليمية موقع سكنهم الأصلي، وحتى بعائلاتهم، بالإضافة إلى الاستفادة من البرامج التي تستهدف فئات معينة من المجتمع على غرار الطفولة، الشباب، المسنين، ذوي الاحتياجات الخاصة...

أما فيما يتعلق بالفرص الثقافية، فتتجلى في إمكانية التعريف بالثقافة المحلية الجزائرية، محاولة بذلك تجاوز الصورة النمطية التي رسمها الغرب عموما، و بعض الدول المتوسطية خصوصا، على أن الثقافة الجزائرية هي ثقافة منغلقة على الذات، ومنبع للتطرف والارهاب، وهو ما كان معتقدا أثناء مرحلة العشرية السوداء التي مرت بها الجزائر. كذلك ومن بين الفرص التي يمكن أن تكسبها الجماعات الإقليمية الجزائرية من علاقات التعاون اللامركزي في الجانب الثقافي، الحفاظ على الهوية الثقافية للمهاجرين الجزائريين بالدول المتوسطية عموما، وجماعاتها الإقليمية خصوصا، وتنميتها، كتعليم اللغتين العربية

والأمازيغية لأبناء المهاجرين، وتلقينهم مبادئ الدين الإسلامي...بالإضافة إلى الانفتاح على الآخر المتوسطي.

تسعى بالمقابل، الجماعات الإقليمية المتوسطية إلى كسب فرص من خلال إقامتها لمشاريع تعاون لامركزي مع نظيرتها الجزائرية تبرز أساسا في مجموعة من المجالات: الاقتصادية، الاجتماعية، والثقافية. تتجلى أهم الفرص الاقتصادية في إيجاد الأسواق و فضاءات الاستثمار؛ ضمان استمرارية التزود بالموارد الأولية وتخفيض تكاليف الانتاج؛ والحد من نفوذ أي منافسين محتملين في المنطقة.

وفيما يتعلق بالفرص الاجتماعية، فتبرز أساسا في إمكانية معالجة قضايا الهجرة؛ ومعالجة شؤون المهاجرين عبر إدماجهم في المجتمعات المتوسطية، خاصة الأوروبية منها، وتوظيفهم بما يخدم مصلحة هذه المجتمعات عموما، ومصلحة جماعاتها الإقليمية خصوصا. أما الفرص الثقافية، فيمكن إجمالها في إمكانية الانتشار الثقافي واللغوي لهذه الجماعات؛ الترويج للنمط الحياتي الاستهلاكي والمؤسسي، وللمعايير التي تدعو إليها المجتمعات المتوسطية، خاصة الأوروبية ، وذلك لأن التعاون اللامركزي يوفر فرص الاتصال المباشر بين البلديات والشعوب.

أما فيما يتعلق بالفرص المشتركة، فيمكن إيجازها في ما يلي: معالجة الفجوة بين دول ضفتي الشمال والجنوب خاصة في الجوانب الاقتصادية والفنية، حماية البيئة، معالجة قضية الهجرة واللاجئين بما يخدم مصلحة دول الضفتين؛ محاربة التطرف والإرهاب عن طريق ترقية قيم التسامح والتضامن، وعن طريق تشجيع الاتصال والحوار بين الثقافات والحضارات؛ تعزيز روح التعاون والتضامن بين المجتمعات المحلية المتوسطية عن طريق تقديم المساعدات أثناء الكوارث والأزمات؛ تقديم مساعدات تستهدف الشباب وبعض فئات المجتمع الهشة كالمرضى، والأطفال والمسنين...

يستنتج مما سبق أن التعاون اللامركزي الجزائري-المتوسطي أنتج مجموعة من الفرص المشتركة، وفرصا تتعلق بالجماعات الجزائرية من جهة، وبناظيرتها المتوسطية من

جهة أخرى. ولكن رغم ذلك تبقى هنالك مجموعة من التحديات تحد من تثمين فرص هذا التعاون وتعميمها.

### 2.3 التحديات:

يمكن توضيح أهم التحديات التي تواجه علاقات التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الجزائرية مع نظيرتها المتوسطية في مجموعة من العناصر التالية.

#### 2.3.1 الرقابة المشددة:

لقد أخضع المشرع الجزائري من خلال المرسوم التنفيذي 329/17 كل مبادرة محلية تهدف إلى إقامة علاقات تعاون لامركزي مع جماعات محلية أجنبية (متوسطية) إلى رقابة مركزية مشددة، (المرسوم التنفيذي رقم 329/17، 2017). إن ثقل الوصاية القبلية على المبادرات المحلية في مجال التعاون اللامركزي، والبعدية حول مدة وكيفية عقد اتفاقات الشراكة، تشكل عاملا معرقلا لإقامة علاقات التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الجزائرية ونظيرتها المتوسطية.

#### 2.3.2 محدودية الموارد المالية للجماعات الإقليمية:

لا يتوقف نجاح التعاون اللامركزي بمجرد تكريسه في النصوص القانونية، بل يحتاج إلى جانب ذلك إلى أن تمتلك الجماعات المحلية وسائل مالية كافية. وأمام محدودية هذه الموارد يصبح تمويل الدولة هو الأصل، خاصة وأن الجماعات الإقليمية الشريكة ليست ملزمة بتمويل مشروع التعاون، وبالتالي يصبح التعاون اللامركزي انتقائيا من قبل السلطة المركزية، بحيث تتولى هي تحديد الشريك في اتفاق التعاون وأهدافه، وحتى إذا رغبت الجماعات المحلية في إقامة علاقات تعاون لامركزي، وخصصت له جزء من ميزانيتها، إلا أن هذا التخصيص لا يخدم بالضرورة إرادة هذه الجماعات لأنها تبقى رهن موافقة السلطة المركزية (بلال، 2018، الصفحات 321-323). كذلك عدم توفر الموارد المالية، يجعل الشريك الجزائري في وضعية تبعية، خاصة إذا كان الشريك ينتمي إلى دولة متقدمة، وهو ما يفقد اتفاقيات الشراكة لمعناها الحقيقي، الذي يبنى أساسا على فكرة توازن الأطراف (Taib, 2014, p. 34).

#### 2.3.3 محدودية الموارد البشرية:

الأغلبية المطلقة للمنتخبين المحليين ليست لديهم خبرة ولا حتى تكوين في العمل الدبلوماسي على المستوى الدولي، كما أن تحكمهم في اللغات الأجنبية يبقى ضعيفا، ويقتصر على الفرنسية إن وجد، وهو ما يقلل الحافز لديهم لإقامة علاقات تعاون لامركزي. كذلك، إن غياب التشاركية في إنجاز مشاريع التعاون اللامركزي بسبب ضعف قنوات الاتصال بين الناخب المحلي والفاعلين المحليين، يبقي هذا التعاون في إطاره النخبوي، ويفقد إياه جزءا أساسيا من أهميته كشكل تعاوني إنساني وتضامني (Taib, 2014).

### 2.3. 4. حصرية الشركاء:

من حدود تجربة التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الجزائرية ونظيرتها المتوسطية حصرية الشركاء، فرغم انتماء الجزائر للفضاء المتوسطي، مما يمثل امتيازاً جيوسياسياً لها للتواصل مع عدد كبير ومختلف من الجماعات المحلية بالمنطقة، إلا أن هذه الاتفاقيات تركز بشكل كبير جدا مع الجماعات المحلية الفرنسية، وهو ما يفوت على الجماعات المحلية الجزائرية فرصا يمكن توفيرها من خلال التعاون مع الجماعات المحلية الأخرى.

### 2.3. 5. التعاون اللامركزي ليس أولوية بالنسبة للجماعات الإقليمية الجزائرية:

تشير الإحصائيات التي أصدرتها وزارة الداخلية والجماعات المحلية إلى أن أغلب الاتفاقيات التي أبرمتها الجماعات المحلية الجزائرية مع نظيرتها المتوسطية (الفرنسية بالأساس)، وبالرغم من قلتها فقد أتت بمبادرة من الشريك المتوسطي (الفرنسي أساسا)، كما أن أغلبها جاء في شكل اتفاقيات توأمة، و لم يتم تتويجها بمشاريع مشتركة، إذ اقتصر على جملة من التبادلات الرياضية والثقافية والزيارات بين مسؤولي المدينتين، وهو ما يدل على أن التعاون اللامركزي كمارسة في الجزائر ما زال لم يرق إلى المستوى المطلوب (حمادو، 2016/2015، الصفحات 93-96).

بالإضافة إلى ذلك، إن ضعف جاذبية الأقاليم والمدن الجزائرية، بالرغم من إمكاناتها الكبيرة، جعلت الجماعات الإقليمية المتوسطية لا تهتم كثيرا بالتعاون اللامركزي مع نظيرتها الجزائرية (مباركية، 2022، صفحة 105).

#### 4. خاتمة:

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- يندرج مفهوم التعاون اللامركزي في المنطقة المتوسطية في إطار مقاربتين أساسيتين هما: المقاربة الضيقة التي تحصر فواعله في الجماعات الإقليمية، والمقاربة الموسعة التي أقرت بإمكانية إدراج فواعل أخرى إلى جانب هذه الجماعات.
- يمكن تحديد فرص التعاون اللامركزي الجزائري المتوسطي في ثلاثة جوانب: فرص تتعلق بالجماعات الإقليمية الجزائرية، وفرص تتعلق بالجماعات المتوسطية الأجنبية، وأخرى مشتركة.
- لقد بين عرض تجربة بعض المشاريع المنجزة في إطار التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الجزائرية ونظيرتها المتوسطية وجود مجموعة من التحديات تواجه هذه الجماعات.
- يمكن القول في الأخير بأن صناعة سياسة عمومية وطنية من قبل الدولة الجزائرية في مجال التعاون اللامركزي بات أمرا ضروريا، حتى يمكن أن تستفيد جماعاتها الإقليمية من الفرص التي يوفرها هذا التعاون الذي أصبح يعرف تطورا ملحوظا. ويمكن في هذا السياق الإشارة إلى بعض النقاط التي يمكن أن تركز عليها هذه السياسة:
- دعم الدراسات المعمقة حول هذا الشكل من التعاون قصد مرافقة علمية تمكن من بناء مقاربات متكاملة وناجعة؛
- تشجيع الجماعات الإقليمية النموذجية، والتي تمتلك الكفاءات والإمكانات المطلوبة على بناء مبادرات تتعلق بهذا التعاون سواء في إطاره الثنائي الأطراف أو المتعدد الأطراف، خاصة في المجالات ذات الأولوية للتنمية الوطنية والمحلية؛
- تنويع اتجاهات وشراكات هذا التعاون (عدم التركيز فقط على الطرف الفرنسي)، بما يتناسب وأولويات التنمية المحلية والميزة النسبية والمضافة لكل شريك؛
- توفير الأطر والآليات المؤسسية المناسبة من أجل التثمين والتشارك الداخلي للخبرات والتجارب المكتسبة من علاقات التعاون اللامركزي للجماعات الإقليمية النموذجية، خاصة ما تعلق بالتشبيك (منصات التبادل) و/أو تكوين جمعيات الجماعات الإقليمية؛

- توثيق الصلة والتعاون بين الباحثين والمختصين في التعاون اللامركزي لتشكيل مجتمع علمي متخصص قادر على تقديم التشخيص والتحليل والحلول المبتكرة في مجال هذا التعاون من جهة؛ وتوثيق صلة هذا المجتمع العلمي مع مؤسسات وفواعل هذا التعاون، خاصة في إطار لجان التعاون اللامركزي، وفي إطار برامج التكوين من جهة ثانية؛
- توفير الإطار القانوني المشجع والمحفز لإقامة علاقات التعاون اللامركزي، ويكون ذلك أساسا عبر منح استقلالية أكبر للجماعات الإقليمية، وتخفيف، أو بالأحرى عقلنة الوصاية المفروضة على هذه الجماعات من قبل السلطة المركزية في مجال هذا التعاون؛
- إدراج التعاون اللامركزي ضمن آليات عمل الجماعات الإقليمية وضمن بنود ميزانيتها، واستحداث منصب أو مصلحة متخصصة في هذا التعاون، خاصة في الجماعات الإقليمية النموذجية؛
- تعزيز المقاربة التشاركية في برامج هذا التعاون عبر انفتاحه على السكان وعلى مختلف الفاعلين المحليين؛
- تطوير وتنويع برامج التعاون اللامركزي خاصة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، ودعم المشاريع المثمرة، وتجاوز الاتفاقات ذات الأهداف العامة والمجردة، لصالح اتفاقات أخرى ذات برامج ملموسة وواقعية، قابلة للإنجاز والقياس والاستمرار؛
- تفعيل التعاون اللامركزي جنوب-جنوب، خاصة المغربي، عن طريق تشجيع إنشاء منظمة للمدن المغربية، وتشجيع وتكثيف اللقاءات والمنتديات بين الجماعات الإقليمية المغربية، وبين كل الفاعلين الذين يمكن أن يساهموا في هذا التعاون.

## 5. توثيق الهوامش والمراجع:

### 1.5. باللغة العربية:

#### الرسائل:

- فتيحة حمادو، (2016/2015). دور التعاون اللامركزي في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر. قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 3.

**المقالات:**

- فؤاد بلال، (2018)، التعاون اللامركزي بين الجماعات المحلية الوطنية والأجنبية في التشريع الجزائري: الضوابط والمعوقات، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 16، ص 309-330.

- مباركية منير، (2022)، التعاون اللامركزي الجزائري-المتوسطي: الواقع القائم وعوامله التفسيرية، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد 07، العدد 01، ص ص 81-108.

**القوانين والمراسيم:**

- القانون رقم 07/11، المتعلق بالبلدية، (3 07، 2011)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 37، الصادرة بتاريخ 3 جويلية 2011.

- القانون رقم 07/12، المتعلق بالولاية، (29 02، 2012)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 12، الصادرة بتاريخ 29/02/2012.

- القانون رقم 78/00، المتعلق بالميثاق الجماعي للجماعات القروية والحضرية المغربية، المعدل بالقانون رقم 17/18، (23 02، 2009)، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية رقم 5711.

- القانون رقم 79/00 المتعلق بالعمالات والأقاليم، (21 11، 2002)، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية رقم 5058.

- المرسوم التنفيذي رقم 329/17، يحدد كيفية إقامة علاقات التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الجزائرية والأجنبية. (15 نوفمبر، 2017)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 68، الصادرة بتاريخ 28 نوفمبر 2017.

**2.5. باللغة الأجنبية:**

**الكتب:**

- Cyril Maré (2012), *la coopération décentralisée*, Groupe Studyrana, France.

**المقالات:**

- Bekkouche Adda, (2000), la coopération décentralisée euro-méditerranéenne, l'apport des collectivités territoriales, *Confluence Méditerranée*. N° 35, pp 145-154.
- Bekkouche Adda, Bertrand Gallet, (2001), la coopération décentralisée : l'émergence des collectivités et autorités territoriales sur la scène internationale , *AFRI*, pp 376-392.
- Akerkar Arezki,(2015) approche territoriale durable et coopération décentralisée franco-algérienne: les effets du partenariat avec Mulhouse sur el Khroub, *Pensée plurielle*, n° 39, pp 77-91.
- Haftack Pierre. (2003), an introduction to decentralized cooperation : Definitions, origins and conceptual mapping, *Public Administration and Development*.
- Essaid Taib (2014, October), la coopération décentralisée des collectivités territoriales algériennes, *Revue algériennes des politiques publiques*, n° 05, pp. 6-35.

#### التقارير:

- Bray, L. (2006), *bilan d'étapes du projet de réhabilitaion du Jardin d'Essai du Hamma d'Alger*, Alger: Mission du 7 au 10 avril 2006.
- Ziriaty Abderezak, L. B. (s.d.), *le Jardin d'Essai du Hamma d'Alger: un projet de la coopération décentralisée pour un enrichissement partagé*. Alger.

#### القوانين والتشريعات:

- Loi. (1992, 02 08), relative à l'administration territoriale de la république française , *Journal officiel de la république française*.
- Règlement (CE) n° 1659, relatif à la coopération décentralisée,(1998, 07 17). *JOCE* n° L009 du 03/04/2004.

#### الاتفاقات:

- Commission européenne, l'accord de Cotonou. (2000, 06 23), Cotonou: Office des publications de l'union européenne.
- Quatrième convention ACP-CEE, (1989, 12 15), *JOCE* n° L229 du 17/08/1991.

مواقع الأترنت:

- *Atlas français de la coopération décentralisée*, (2020), <https://www.diplomatie.gouv.fr/>, (consulté le 05/01/2020).